

# 01- شرح بلوغ المرام ) باب الحضانة( - فضيلة الشيخ أ.د سامي بن محمد الصقير - 3 ربيع الآخر 1441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولولاته امورنا ولجميع المسلمين أمين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتاب بلوغ المرام في -

00:00:00

باب الحضانة طبعاً رافع من اسنان رضي الله عنه انه اسلم وابت أمرأته ان تسلم. فاقعد النبي صلى الله عليه وسلم الام ناحية. والاب ناحية واقعد الصبية بينهما فمال الى امه فقال اللهم اهد فمال الى ابيه فاخذه -

00:00:19

اخرجه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم وعن البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في ابنة حمزة لخلالتها وقال الخالة بمنزلة الام اخرجه البخاري -

00:00:38

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد قال رحمه الله تعالى وعن رافع بن سنان رضي الله عنه -

00:00:53

انه اسلم وابت أمرأته ان تسلم فاقعد النبي صلى الله عليه وسلم الام ناحية والاب ناحية واقعد الصبي بينهما فمال الى امه فقال اللهم اهد فمال الى ابيه فاخذه هذا الحديث من حيث -

00:01:08

اللفظ واضح فيستفاد منه فوائد منها اولاً ان الصبي لا يقر عند احد ابويه اذا كان كافراً ولو اختاره ايواً لو اختار الصبي احد والديه اذا كان على غير ملة الاسلام -

00:01:29

وهذا هو مذهب الشافعية والحنابلة واستدلوا على ان الصبي لا يقر عند احد ابويه اذا كان على ملة غير الاسلام قالوا بان اولاً ان الحضانة ولاية ان الحضانة ولاية ولا ولاية لكافر على مسلم -

00:01:56

لقول الله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً وثانياً ان الرسول صلى الله عليه وسلم دعا للصبي بالهداية لما اختار امه وهي كافرة وقال اللهم اهده الى ابيه المسلم -

00:02:25

وهذا يدل على ان كون الصبي تحت حضانة الكافر وخلاف هدي الله عز وجل وثالثاً ان الكافر ربما فتنه عن دينه وعلمه الكفر وزيشه له كما قال الله تعالى ودواً لو تكفرون كما كفروا -

00:02:50

اتكونون سواء وهذا من اعظم الظرر ورابعاً ان المقصود من الحضانة حفظ الصبي ومصلحته ودفع الظرر عنه فكيف تثبت الحضانة على وجه يكون فيه هلاك دينه لان اعظم الهلاك واسد الخسارة هي خسارة الدين -

00:03:18

قل ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيمة هذه ادلة من قال ان الصبي لا يقر ولكن ننبه هنا على ان الاستدلال في الآية الكريمة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً -

00:03:50

في هذا الموضوع فيها نظر وذلك لان سياق الآية يدل على ان ذلك في يوم القيمة ولهذا قال الله تعالى قبله فالله يحكم بينكم يوم القيمة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً -

00:04:10

القول الثاني في هذه المسألة ان الحضانة تثبت للام الكافرة اذا كان الوالد مسلماً واختلاف الدين لا يسقط الحضانة وهذا مذهب الحنفية والمالكية مذهب ابي حنيفة ومالك واستدلوا على ذلك -

00:04:32

لان النبي صلى الله عليه وسلم اقعد الصبي بين ابويه ولو لم يكن للام حق في الحضانة مع كفرها ما اقعد النبي صلى الله عليه وسلم الصبي بين ابويه مع ان الام كافرة - [00:04:59](#)

فهمتم نعم وايضا قالوا ان الحضانة مبنية على الحنو والشفقة والام سواء كانت مسلمة ام كافرة هي اتم حلوا وشفقة على ولدها من غيرها وهذا الحنو وهذه الشفقة لا يرفعها - [00:05:20](#)

ولا يزيلا اختلاف الدين لانها تكون بمقتضى الفطرة الطبيعة والجبلة ولكن القول الاول ارجح واصح وهو انه لا حضانة لكافر واما الجواب عن كون النبي صلى الله عليه وسلم يقعد الصبي بين ابويه - [00:05:49](#)

ويخирوه فلا دلالة في ذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لما اختار الصبي امه وهي كافرة دعا له بالهداية فقال اللهم اهده ودعاؤه صلى الله عليه وسلم له بالهداية - [00:06:16](#)

يدل على ان بقائه عند امه مخالف للهداية سواء استجيب دعاؤه ام لم يستجب ومن فوائد هذا الحديث ان بعض العلماء قاس على ذلك الفاسق وقال انه لا حضانة لفاسق - [00:06:37](#)

قياسا على الكافر لانه لا يوثق به ولانه لا مصلحة في كون المحظون تحت يده وهذا الذي عليه اكثرا العلماء الذين يرون انه لا حضانة الكافر واما من يقول بالحضانة للكافر فمن باب اولى - [00:07:03](#)

الفاسق والقول الثاني في هذه المسألة ان الحضانة تثبت للفاسق ان الفاسق تثبت له الحضانة وانه لا اثر للفسق في سقوط الحضانة وهذا اختيار ابن القيم رحمة الله فانه انتصر لهذا القول - [00:07:29](#)

وقال ان اشتراط العدالة في غاية البعد ولو اشتربت في الحاضن العدالة لضاع اطفال العالم ولعظمت المشقة على الامة ولم يزل الناس من حين عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:55](#)

الى ما شاء الله الى ان تقوم الساعة واطفال الفاسق بينهم لم يتعرض احد لهم بشيء مع كوني ايش؟ الاكثر ولا الاقل الاكثر ولم يزل ايضا الفسق في الناس من عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى ما شاء الله - [00:08:20](#)

ومع ذلك لم ينقل ان الرسول صلى الله عليه وسلم منع فاسقا من حضانة ولده او ان احدا من الصحابة منع فاسقا من تربية ابنه وحضانته ولا منعه من تزويجه - [00:08:46](#)

وولايته ولو كان الفسق ولو كان الفاسق مشروب الحضانة وولاية النكاح لبين ذلك لlama بيانا شافيا كافيا ولا نقل ذلك اليها وهذا القول هو الراجح وهو ان الحضانة تثبت للفاسق - [00:09:04](#)

ولكن ينبغي هنا ان يفصل ويقال ان الفسق نوعان النوع الاول فسق يتعلق بالأخلاق ويؤثر على القيام بواجب الحضانة فهذا لا تثبت له الحضانة كما لو كان الاب مدمنة للمخدرات - [00:09:31](#)

ويتعامل يعني معروف بالفواحش ونحو ذلك مما يخل بأخلاقه فحينئذ لا تثبت له الحضانة والنوع الثاني فسق لا يؤثر رزق لا يؤثر كما لو كان يغش ويتعامل بالربا ونحو ذلك من الامور المحرمة - [00:10:01](#)

فهذا لا يؤثر على حضانته. اذا الفاسق اذا قال قائل هل تثبت الحضانة للفاسق نقول التحقيق في ذلك ان الفسق نوعان فسق يتعلق بالأخلاق فهذا تزول به الحضانة لانه يعود على اصل الحضانة بالضرر والفساد - [00:10:27](#)

كما مثلنا لو كان الاب نسأل الله العافية مدمن مخدرات المسكرات او فواحش او نحو ذلك مما يتعلق بالأخلاق فهذا لا ريب انه سيؤثر على من انا الصبي المحظوظ والنوع الثاني فسق لا يؤثر. كما لو عرف بالغبية والنميمة والتعامل بالربا والغش ونحو ذلك. لكنه فيما يتعلق - [00:10:54](#)

وبأخلاقه منضبط فهذا لا تسقط حضانته نعم ثم قال المؤلف رحمة الله وعن البراء ابن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قضاء ابنة حمزة لخالتها وقال الخالة - [00:11:20](#)

في منزلة الام اخرجه البخاري وآخرجه احمد من حديث علي رضي الله عنه فقال والجارية عند خالتها وان الخالة والدة هذا الحديث له سبب فقوله هنا قضى في ابنة حمزة - [00:11:44](#)

وذلك انه تنازع ابنة حمزة رضي الله عنه ثلاثة علي ابن ابي طالب واخوه جعفر وهو زوج خالتها وزيد ابن ثابت رضي الله عنهم تنازع  
هؤلاء الثلاثة في ابنة حمزة - [00:12:07](#)

وكل ادلى بحجته فقال علي رضي الله عنه انا للرسول عليه الصلاة والسلام. انا احق بها وهي ابنة عمي انا احق بها وهي ابنة عمي  
وقال جعفر رضي الله عنه - [00:12:29](#)

ابنة عمي وخالتها هي اسماء بنت عميس لانها لما مات ابو بكر رضي الله عنه تزوجها من جعفر وقال زيد لا تزوجها قبل  
وقال زيد وقال زيد رضي الله عنه ابنة اخي - [00:12:50](#)

قال زيد ابنة اخي يعني المراد بالاخير هنا بالمؤاخاة فقضى به النبي صلى الله عليه وسلم قضى في ابنة حمزة لخالتها وقال الخالة  
بمنزلة الام وقال لي علي رضي الله عنه انت مني وانا منك - [00:13:19](#)

وقال لجعفر رضي الله عنه اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا وهذا من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم ويستفاد  
من هذا الحديث فوائد منها اولاً مشروعية الحضانة - [00:13:42](#)

وثبوتها لمصلحة الصغير وحفظه وصيانته ورعايته وتربيته ومنها ايضا ان الام مقدمة في الحضانة على كل احد ووجه ذلك ان  
الرسول صلى الله عليه وسلم لم يعطي لم يعطي الخالة - [00:14:03](#)

حق الحضانة الا انها بمنزلة الام قال الخالة بمنزلة الام ومنها ايضا ان الخالة مقدمة على غيرها من امهات الام وكذلك على العمات لانها  
بمنزلة بمنزلة الام ويستفاد منه ايضا - [00:14:27](#)

ان المرأة اذا تزوجت فان حقها من الحضانة لا يسقط اذا رضي زوجها بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بابنة حمزة لخالتها  
مع انها مزوجة وفيه ايضا دليل على ان الام - [00:14:54](#)

اذا تزوجت باجنبي من المحظوظون سقطت حضانتها وان تزوجت بقريب من المحظوظون لم تسقط حضانتها لان جعفر ابن ابي طالب  
رضي الله عنه قريب من ابنة حمزة فهو فهي بنت من؟ بنت عمه - [00:15:20](#)

انتو عمه وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان الام اذا تزوجت لم تسقط حضانتها ان تزوجت لماذا؟ بقريب من  
المحظوظ اما اذا تزوجت باجنبي من محظوظون سقط حقها من - [00:15:44](#)

الحضانة قال واخرجه احمد من حديث علي رضي الله عنه فقال والجارية عند خالتها. لفظ الجارية يرد في النصوص الشرعية على  
معنيين المعنى الاول الجارية اي الانثى التي دون البلوغ - [00:16:03](#)

الانثى التي دون البلوغ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في العقيقة عن الغلام شاتان وعن الجارية وقال يغسل  
من بول الجارية ويرش من بول الغلام - [00:16:24](#)

والمعنى الثاني من معاني الجارية الامة المملوكة ولو كانت بالغة ولو كانت كبيرة فتسمى جارية كما ان لفظ الغلام الغلام  
يطلق على الصبي الذي دون البلوغ ويطلق على المملوك ولو كان ولو كان بالغا. قال والجارية عند خالتها - [00:16:40](#)

وان الخالة واردة. هذا بمعنى اه الخالة بمنزلة الام وان الخالة والدة وهذا يفيد على ان الخالة مقدمة على غيرها في الحضانة لما لها  
من الشفقة والحنو على على ولد اختها - [00:17:06](#)

كاختها. نعم والله اعلم وقال والجارية عند خالتها احسن ايش نعم لا هم يقولون صحيح الفتنة لكن كونه يدعوه دعاء وبعضهم  
يقول انه دعا ودعاؤه مستجاب وايضا قول الله اهد. لو كان الامر انه خير - [00:17:28](#)

ولم يقل اللهم اهد لا نقول انها صحيح تثبت الحضانة. لكن كونه صلى الله عليه وسلم هو تخيل نعم تخيل لكن تخيل لكن لما مال  
الى الكافر ما اقره على ذلك؟ اللهم اهد. فلما مال الى المسلم ما قال ايضا اللهم اهد - [00:18:19](#)

ها الجعفري بعد ما قتل جعفر في غزوة مؤتة نعم حينما قال النبي عليه الصلاة والسلام ايكم زيد فان قتل فجعفر فان قتل عبد الله  
بن رواحة وقتلوا كلهم قبل - [00:18:41](#)

قلبت المسألة هي تزوجها ابو بكر رضي الله عنه بعد ذلك محمد ايه حتى اتينا بالحليفة فولدت اسماء بنت عميس ايه بس هذا

هذا قديم هذا الكلام علي بن ابي طالب يتذكر كلامنا في جعفر نحن - 00:19:12

تزوج ابو بكر بعدما آتى قتل في غزوة مؤتة تزوج ابو بكر فلما مات ابو بكر تزوجها علي رضي الله عنه واختها هذه اخت اسماء بنت عميس سلمي التي هي زوجة - 00:20:01

زوجة اه حمزة حمزة رضي الله عنه زوجته سلمي بنت عميس واختها اسماء بنت عميس التي هي خالة البنت هذى. نعم - 00:20:26